

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٥٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٩

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ وجزء من ٤)

بمساحة ١٠٠,٨١٤ فدان بما يعادل ٢٤٥٤٢٠,٠١ م٢

بالم منطقة الترفيهية بمدينة القاهرة الجديدة

والمخصصة لشركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي

والسابق اعتماده بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٤ لإقامة مشروع سياحي

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٥ بين الهيئة وبين شركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي على بيع قطعة الأرض الفضاء بالمنطقة الترفيهية بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٨,٢١٤ فدان لإقامة مشروع سياحي يتضمن (فندق سياحي - منتجع صحي - صالة ألعاب رياضية - ملاعب تنس واسكواش بصالة مغطاة - مكاتب إدارية ومركز خدمات رجال أعمال والمباني الخدمية والترفيهية لخدمة المشروع)؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ١٩٩٩/٢/٢٨ لقطعة الأرض رقم (٣) بالمنطقة الترفيهية بمدينة القاهرة الجديدة لشركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي بمساحة ٨,٢١٥ فدان؛

وعلى خطاب قطاع الشئون الفنية رقم (١١٩٦) بتاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٥ متضمنا موافقة السلطة المختصة على زيادة النسبة البنائية إلى (٢٥٪) وزيادة الارتفاع إلى (أرضي + دورين) بدون مقابل للمنطقة الترفيهية بالتجمع الخامس؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٨ لجزء من قطعة الأرض رقم (٢) بالمنطقة الترفيهية بمساحة ١٠٩٢١,٢١م كامتداد للمشروع؛

وعلى خطاب قطاع الشئون الفنية رقم (٣٤١٥) بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٩ متضمنا الموافقة الفنية على الطلب المقدم من الشركة لضم قطعات الأرض رقم (٣) و(جزء من ٢) لإقامة مشروع سياحي ترفيهي مع ضرورة الالتزام بالاشتراطات البنائية على كامل المساحتين بعد الضم؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٩ لقطعة الأرض رقم (٣ + جزء من قطعة ٢) بالمنطقة الترفيهية للشركة بأجمالي مساحة ٢٤٥٤٢٤,٢١م؛

وعلى خطاب قطاع الشئون الفنية رقم (١٥٩٠) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٤ متضمنا موافقة السلطة المختصة على اعتماد تحطيط قطعة الأرض رقم (٣ وجزء من قطعة ٢) بالمنطقة الترفيهية؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٤ بين الهيئة وبين شركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي بخصوص المساحة التي تم ضمها لقطعة الأرض رقم (٣) مع الالتزام بباقي بنود عقد البيع الابتدائي المؤرخ ١٩٩٨/٦/١٥ دون تغيير أو تبدل ؛

وعلى عقد البيع النهائي المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ لقطعة الأرض رقم (٣) وجزء من قطعة رقم (٢) المشهور تحت رقم (١٨٠٧٠) بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٣ بالمنطقة الترفيهية بالتجمع الخامس بالمدينة ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١١٧٨١) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٩ متضمناً الإشارة إلى الطلب المقدم من الشركة للموافقة على إضافة دور بقطعة الأرض ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٥١٠٧) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٢ لجهاز المدينة للتسيق مع الشركة لإيفاد الاستشاري المفوض بالمراجعة الفنية للمناقشة في التعديلات المقدمة وكذا طلب الإفاده بموقف المشروع ؛

وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢ نظير تعديل المخطط المعتمد للمشروع ؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٤٣٤٥) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ متضمناً موقف المالى والعقارى والتنفيذى للمشروع ؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٩٤١٤) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١١ متضمناً بأنه بالعرض على لجنة حساب نسب الانجاز طبقاً للتخطيط المطلوب اعتماده تكون نسبة الانجاز بالمشروع (٨٥٪) وأنه لم يتم تطبيق أي مهل على المشروع سواء بمقابل مادى أو بدون مقابل ؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٩٥٣٠) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٥ متضمناً موقف قطعة الأرض ومرفقاً به لوحات التخطيط العام المطلوب اعتماده بعد التوقيع عليه من قبل المختصين بجهاز المدينة ؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (١٠٤٧١) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٩ متضمناً بأن المشروع يستحق مهلة قدرها (سنة و٩ شهور)؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة؛ وعلى التعديلات المقدمة من الشركة والمطلوب اعتمادها تتمثل في استكمال النسبة البنائية على كامل مساحة قطعة أرض المشروع لتصبح (٢٤,٦٨٪) عن طريق إضافة عدد (٢) مبني وإضافة الدور الثاني لمباني المشروع وأن تلك التعديلات داخل المسماوح بها طبقاً للاشتراطات البنائية المعتمدة للمشروع؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهذه الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراعحة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ وجزء من ٢) بمساحة ١٠,٨١٤ فدان بما يعادل ٢٠٠٨/٣/٤ م٤٥٤٢٠٠١ بالمنطقة الترفيهية بمدينة القاهرة الجديدة والمحصصة والسابق اعتماده بتاريخ ٢٠٠٨ لإقامة مشروع سياحي ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩؛ وعلى منكراة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٢ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض؛

قـرـر :

حـادـة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ وجزء من ٢) بمساحة ١٠,٨١٤ فدان بما يعادل ٢٠٠٨/٣/٤ م٤٥٤٢٠٠١ (خمسة وأربعين ألفاً وأربعين مائة وعشرون متراً مربعاً و١٠٠ من المتر المربع) بالمنطقة الترفيهية بمدينة القاهرة الجديدة والمحصصة لشركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي والسابق اعتماده بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٤ لإقامة مشروع سياحي ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد البيع النهائي المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مسادة ٢ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي منطقة من مناطق التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ويحق للهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مسادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مسادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مسادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، على ألا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

مسادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والعرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال المدة المحددة لتنفيذ المشروع والمهل الممنوحة لها ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مسادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

مسادة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مسادة ٩ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣ وجزء من ٤)

بمساحة ١٠,٨١٤ فدان بما يعادل ٤٥٤٢٠,٠١ م٢

بالم منطقة السياحية بمدينة القاهرة الجديدة

والمخصصة لشركة الصفوة للإنشاء والتعمير السياحي

لإقامة مشروع سياحي

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٥٤٢٠,٠١ م٢ أي ما يعادل

١٠,٨١٤ فدان .

مكونات المشروع :

المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F.P) بإجمالي ١١٢١٤,٩٤ م٢

وتمثل نسبة (٢٤,٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للمشaiايات والشوارع الداخلية وأماكن انتظار السيارات

٢٥٣٨٥,١٦ م٢ وتمثل نسبة (١١,٨٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٨٣٧٠ م٢ وتمثل نسبة (١٨,٤٣٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للحدائق والمسطحات الخضراء والخدمات الترفيهية

٢٠٣٠٤,٩١ م٢ وتمثل نسبة (٤٤,٧١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للمرافق (غرف كهرباء - خزان حريق) ٤٥ م٢

وتمثل نسبة (٠,٣٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للمباني بالمشروع :

المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F.P) بإجمالي ٢١١٢١٤,٩٤ م٢ وتمثل نسبة (٢٤,٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها طبقاً للجدول التالي :

ملاحظات		عدد الأدوار	مسطح الوحدات	اجمالى مسطح bua	مسطح التمودج ٢م	مسطح التمودج ٢م F.P	عدد التمادج بالوحدة	التمودج
منطقة تعديل ياضافة الدور الثاني	فيلات مرحلة أولى	+ ارضي + اول + ثانى	١٧٠٩٤	٤٢٧,٣٥	١٤٢,٤٥	٤٠	جروب ١ إلى جروب ١٣	فيلات
			١٧٠٩٤		٥٦٩٨		اجمالى	
							المبنى الرئيسي	
مناطق خارج حدود التعديل	شقة ٣ نوم (ارضي + اول + ثانى)	ارضي + اول + ثانى	٧٥٦	١٢٦	١٥٨٩,٣٥	٦	تمودج ٣	
	شقة ٢ نوم (ارضي + اول + ثانى + رووف)		٢٩٧	٩٩		٣	تمودج ٢	
	شقة ٢ نوم (اول + ثانى + رووف)		٥٧٦	٩٦		٦	تمودج ١	
	شقة ٢ نوم (ارضي + اول + ثانى)		٦٣٠	١٠٥		٦	تمودج ٤	
	شقة ٢ نوم (اول + ثانى)		٣٨٨	٩٧		٤	تمودج ٥	
	شقة ٢ نوم (رووف)		٩٤	٩٤		١	تمودج ٦	
		١٧٦٨,٠٥		١٥٨٩,٣٥		اجمالى		
				٧٧٨٧,٣٥		F.P	اجمالى المرحلة الأولى	
		٢١٨٣٢,١					اجمالى المرحلة الأولى BUA	
							مبانى المرحلة الثانية	
	شقة دوبلكس ارضى + اول	ارضي + اول + ثانى	٥٥٢٠	٢٣٠	٧٧٢	٢٤	تمودج ١	
	شقة دوبلكس ثانى		٢٢٥٦	١٨٨		١٢	تمودج ٢	
	شقة ٢ نوم		١٤٠١	١١٦,٧٥		١٢	تمودج ٣	
		٤٧٩٢	٨١٢	٧٧٢		اجمالى		
				٣٢٦٤		F.P	اجمالى المرحلة الثانية	
		٤٧٩٢					اجمالى المرحلة الثانية BUA	

ملاحظات		عدد الأدوار	مسطح الوحدات	إجمالي مساحة bua	مسطح التموزج ٢م	مسطح التموزج ٢م F.P.	عدد التموزج بالوحدة	التموزج
مبني ١٣								
التعديلات المطلوبة للاستكمال البنائية النسبة البنائية	شقة ٢ نوم (أرضي + أول + ثانى)	أرضي +	٤٢٠,٥٧	١٤٠,١٩	٣٠٧,٢٥	٢	١	تموزج ١
	ستوديو ١ نوم (أرضي + أول + ثانى)	أول +	٢٥٠,٥٩	٨٣,٥٣		٢	٢	تموزج ٢
	ستوديو ١ نوم (أرضي + أول + ثانى)	ثاني	٢٥٠,٥٩	٨٣,٥٣		٢	٣	تموزج ٣
			٩٢١,٧٥		٣٠٧,٢٥		إجمالي	
مبني ١٤								
التعديلات المطلوبة للاستكمال البنائية النسبة البنائية	شقة ٢ نوم (أرضي + أول + ثانى)	أرضي +	٥٥٥	١٨٥,٠٠	٣٥٦,٣٤	٢	١	تموزج ١
	شقة ٢ نوم (أرضي + أول + ثانى)	أول + ثانى	٥١٤,٠٢	١٧١,٣٤		٢	٢	تموزج ٢
			١٠٦٩,٠٢		٣٥٦,٣٤		إجمالي	
					١١٢١٤,٩٤		إجمالي F.P على مستوى المشروع	
			٣٣٦٤٥				إجمالي ABL على مستوى المشروع	

الاشتراطات البنائية للمشروع :

النسبة البنائية لقطعة الأرض (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

عدد الأدوار : (أرضي + أول) .

بتاريخ ٢٠٠٣/٣/٢٥ صدر خطاب الشئون الفنية رقم (١١٩٦) متضمناً موافقة السلطة المختصة على زيادة النسبة البنائية للمنطقة السياحية بمدينة القاهرة الجديدة لتصبح (٢٥٪) وكذا زيادة عدد الأدوار لتصبح (أرضي + دورين) بدون مقابل .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية والخطيطية وطبقاً لل kod المصرى للجراجات .

الالتزام بأن تكون مدخل ومخارج البدرومات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون أنشطة البدرومات طبقاً لأنشطة المصرح بها بدور البدروم .

غرف مراقب الخدمات بدور السطح لا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية

وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

بالتفويض عن الشركة

إيمان أحمد حسن